

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

باب الرهن الرهن في اللغة معناه الثبوت والدوام يقال ماء راهن أي راكد ونعمة راهنة أي دائمة وقال بعضهم إن معناه في اللغة الحبس لقوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة أي محبوسة بما قدمته ومن ذلك عليه الصلاة والسلام نفس المؤمن مرهونة بدينه حتى يقضى عنه فمعنى مرهونة محبوسة في قبرها والمعنى الثاني لازم للمعنى لأن الحبس يستلزم الثبوت بالمكان وعدم مفارقتة أما في الشرع فهو جعل عين لها قيمة مالية في نظر الشرع أي ما جاز بيعه فكل ما جاز بيعه جاز رهنه إلا ما سنعرّفه وأما دليله فقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب فقد قال تعالى وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة وأما السنة فلما روي من أن النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند يهودي يقال له أبو الشحم على ثلاثين صاعاً من شعير لأهله ص بذل من له البيع ش أي من يحق له بيع العين